

Distr.: General
20 March 2023
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الرابعة عشرة

فيينا، 12-16 حزيران/يونيه 2023

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تنفيذ الفصل الثاني (التدابير الوقائية) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة

ملخص

يتضمن هذا التقرير معلومات عن أشيع التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات المستبانة في الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مع التركيز على تنفيذ المواد 5 إلى 13 من الفصل الثاني (التدابير الوقائية) من الاتفاقية. والتقرير لا يغطي المسائل الشاملة لعدة مجالات التي تتداخل مع الفصل الخامس.

* CAC/COSP/IRG/2023/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

050523 050523 V.23-05071 (A)



أولاً - مقدمة التقرير ونطاقه وهيكله

- 1- وفقاً للفقرتين 35 و44 من الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، أُعدَّ هذا التقرير المواضيعي من أجل تجميع أشيع وأنسب ما ورد في الخلاصات الوافية المنجزة وتقارير الاستعراضات القطرية من معلومات عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات.
- 2- وبغية توفير معلومات أكثر تفصيلاً بشأن تنفيذ الاتفاقية من جانب الدول الأطراف قيد الاستعراض في الدورة الثانية، تُقدَّم المعلومات المتعلقة بتنفيذ الفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات) من الاتفاقية في ثلاثة تقارير مواضيعية منفصلة، على النحو التالي: (أ) تقرير يركز على الفصل الثاني، المواد 5 إلى 13، باستثناء المسائل الشاملة لعدة مجالات التي تتداخل مع الفصل الخامس؛ (ب) تقرير يركز فقط على القضايا التي تتداخل بين الفصل الثاني والفصل الخامس⁽¹⁾، سيقدم إلى فريق استعراض التنفيذ لكي ينظر فيه في دورته الرابعة عشرة المستأنفة؛ (ج) تقرير يركز على الفصل الخامس، ويستبعد المسائل الشاملة لعدة مجالات التي تتداخل مع الفصل الثاني، سيقدم أيضاً لكي يُنظر فيه في الدورة الرابعة عشرة المستأنفة للفريق.
- 3- ويحتوي هذا التقرير على معلومات عن تنفيذ المواد 5 إلى 13 من الفصل الثاني من الاتفاقية المقدمة من الدول الأطراف المستعرضة في الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ. وهو يستند إلى المعلومات الواردة في الخلاصات الوافية التي وُضعت في صيغتها النهائية وفي تقارير الاستعراضات القطرية الخاصة بالسبعة وستين استعراضاً المنجزة حتى 28 شباط/فبراير 2023. ويركز التقرير على الاتجاهات والفروقات القائمة في التنفيذ، ويتضمن معلومات عن أشيع التحديات والممارسات الجيدة على هيئة جداول ونصوص مؤطرة وأشكال⁽²⁾. والأمثلة على الممارسات الجيدة الواردة في الأطارات أمثلة توضيحية وستتباين في الصياغات المختلفة لهذا التقرير لضمان تغطية طائفة واسعة من المواضيع. ويتبع هيكل هذا التقرير هيكل الخلاصات الوافية، إذ يتناول المواد والمواضيع المتصلة اتصالاً وثيقاً في شكل مجموعات. ويتضمن التقرير أيضاً تحليلاً للروابط بين النتائج المستخلصة في الدورتين الأولى والثانية. ومن أجل إتاحة الفرصة لإجراء تحليل أكثر تفصيلاً، أُدرجت الاختلافات والاتجاهات الإقليمية في ملحق إقليمي لهذا التقرير (CAC/COSP/IRG/2023/5/Add.1).

ثانياً - ملاحظات عامة بشأن التحديات القائمة والممارسات الجيدة في تنفيذ الفصل الثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد


- 4- يمثل الشكلان الأول والثاني والجدولان 1 و2 أدناه البيانات المستمدة من 67 استعراضاً قطرياً منجراً، وهم يقدمون نظرة إجمالية تحليلية عن التحديات المشتركة والممارسات الجيدة في تنفيذ المواد 5 إلى 13 من الاتفاقية، بما فيها المسائل الشاملة لعدة مجالات. وتتوافق الاتجاهات المستبانة في هذا التقرير إلى حد بعيد مع تلك المستبانة في التقارير المواضيعية السابقة.

(1) تشمل المسائل الشاملة لعدة مجالات الفقرة 4 من المادة 7؛ والفقرة 5 من المادة 8؛ والفقرتين 5 و6 من المادة 52، بشأن عمليات الإفصاح عن الموجودات؛ والمواد 14 و52 و58 المتعلقة بتدابير منع غسل الأموال والمسائل الأخرى ذات الصلة؛ والفقرة 2 (ج) من المادة 12، والفقرة 1 من المادة 52 بشأن تحديد الملكية النفعية.

(2) من أجل تقديم نظرة إجمالية أشمل لتنفيذ المواد 5 إلى 13 من الاتفاقية، تتضمن المعلومات المقدمة في الجدولين والشكلين الواردين في الفصل الثاني أحكاماً تغطي المسائل الشاملة لعدة مجالات.

الشكل الأول

التحديات المستبانة في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية



الجدول 1

أشيع التحديات المواجهة في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية


مادة الاتفاقية	عدد التوصيات الصادرة	عدد الدول التي قُدمت توصيات بشأنها	أشيع التحديات المواجهة في التنفيذ (مرتبة حسب مواد الاتفاقية)
المادة 5	94	53	عدم وجود تدابير لمنع الفساد؛ وضعف تنسيق وتنفيذ سياسات مكافحة الفساد؛ ووجود سياسات وطنية غير ملائمة وغير فعالة لمكافحة الفساد؛ وعدم إشراك الجهات ذات المصلحة على النحو الكافي في تحديد مدى تنفيذ استراتيجيات مكافحة الفساد وتنقيحها؛ والحاجة إلى إجراء تقييمات للتدابير القانونية والإدارية
المادة 6	81	52	عدم وجود هيئات وقائية مخصصة منوطة بولاية واضحة لمكافحة الفساد وعدم كفاية الموارد المرصودة لتلك الهيئات؛ وعدم كفاية الاستقلالية التشغيلية لهيئات مكافحة الفساد التي تضطلع بمهام وقائية؛ وافتقار الموظفين إلى التدريب المناسب؛ وضعف التنسيق بين مختلف هيئات مكافحة الفساد، بما في ذلك عدم وجود آليات لتيسير ذلك التنسيق
المادة 7	194	65	عدم كفاية الإجراءات الخاصة باختيار وتدريب الأفراد الذين يتولون المناصب العمومية التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة وعدم كفاية الإجراءات الخاصة بتناوبهم على تلك المناصب؛ ونقص الشفافية في استقدام الموظفين العموميين؛ وقصور المعايير المتعلقة بالترشيحات للمناصب العمومية وانتخاب شاغليها؛ وعدم وجود تشريعات أو تدابير إدارية شاملة لتنظيم تمويل المرشحين لتولي المناصب المنتخبة وتمويل الأحزاب السياسية؛ وعدم وجود حق في الطعن في

مادة الاتفاقية	عدد الدول التي قُدمت توصيات بشأنها	عدد التوصيات الصادرة	أشيع التحديات المواجهة في التنفيذ (مرتبة حسب مواد الاتفاقية)
المادة 8	64	193	قرارات التعيين والترقية؛ وعدم كفاية تشريعات أو آليات منع تضارب المصالح أو وضع ضوابط له عدم وجود مدونات لقواعد سلوك الموظفين العموميين، أو اقتصار تطبيقها على فئات معيّنة من الموظفين العموميين؛ ومحدودية قنوات الإبلاغ وتدابير حماية الموظفين المبلغين؛ وقصور التدابير المتعلقة بمنع تضارب المصالح، بما في ذلك التدابير المتعلقة بالأنشطة الخارجية والوظائف الثانوية وإقرارات الذمة المالية وقبول الهدايا
المادة 9	54	117	نقص المعلومات المتعلقة بإجراءات الاشتراء؛ والافتقار إلى نظم محلية للمرجعة والطعن فيما يخص الاشتراء العمومي، أو عدم فعالية النظم الموجودة؛ وقصور طرائق اختيار موظفي المشتريات وفرزهم، ونقص تدريبهم؛ وعدم إلزام موظفي المشتريات بالإفصاح عن موجوداتهم ومصالحهم؛ وعدم وجود نظم اشتراء قائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الاشتراء الإلكتروني) والتدابير التي تنظم موظفي المشتريات؛ ومحدودية الشفافية في عملية اعتماد الميزانية؛ وانعدام أو محدودية نظم إدارة المخاطر والرقابة الداخلية في مجال إدارة الأموال العمومية؛ وعدم كفاية مدد الاحتفاظ بالسجلات للمحافظة على سلامة السجلات المحاسبية؛ وعدم كفاية الجزاءات المفروضة على عدم الامتثال في حفظ المستندات ذات الصلة بالنفقات والإيرادات العمومية
المادة 10	52	88	عدم توافر تشريعات أو تدابير تنظم حصول الناس على المعلومات، ووجود ثغرات في الأطر القائمة، في حال وجود تشريعات وتدابير من هذا القبيل، وقصور تطبيقها، ومحدودية التدابير المتخذة لتقييم واستبانة المجالات التي تحتاج إلى التحسين؛ والإجراءات الإدارية المفرطة التعقد المتعلقة بأداء الخدمات العمومية والحصول على المعلومات؛ ومحدودية نظم جمع البيانات لكشف مخاطر الفساد في القطاع العام ورصدها وتحليلها
المادة 11	49	54	عدم وجود تدابير لتدعيم النزاهة القضائية والنزاهة في جهاز النيابة العامة أو عدم كفاية تلك التدابير، وعدم وجود آليات لضمان الامتثال للتدابير ذات الصلة؛ وانعدام الاستقلالية في عملية تعيين وإقالة أعضاء الجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة؛ وعدم وجود مدونات متخصصة لقواعد السلوك وما يرتبط بها من تدريب للقضاة والمدعين العامين؛ والإدارة غير الكافية لتضارب المصالح؛ وعدم كفاية إنفاذ الجزاءات الإدارية
المادة 12	61	175	محدودية التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص؛ وعدم وجود مدونات سلوك بشأن امتثال الأنشطة

مادة الاتفاقية	عدد الدول التي قُدمت توصيات بشأنها	عدد التوصيات الصادرة	أشيع التحديات المواجهة في التنفيذ (مرتبة حسب مواد الاتفاقية)
المادة 13	36	58	التجارية؛ وعدم وجود قيود على نشاط الموظفين العموميين السابقين في الفترة اللاحقة لترك الخدمة، أو ضيق نطاق تلك القيود؛ وعدم كفاية تدابير منع إساءة استخدام الإجراءات المتعلقة بالإعانات والرخص التي تمنحها السلطات العمومية للأنشطة التجارية؛ ومحدودية معايير وإجراءات المحاسبة والمراجعة التي تهدف إلى ضمان نزاهة كيانات القطاع الخاص، وعدم كفاية التدابير المتعلقة برصد الامتثال لتلك المعايير والإجراءات؛ وعدم وجود تشريعات بشأن عدم جواز اقتطاع النفقات التي تمثل رشاوى أو عدم كفاية التشريعات الموجودة
المادة 13	36	58	عدم كفاية التدابير المتعلقة بالتماس المعلومات المتعلقة بالفساد ونقلها ونشرها وتعميمها؛ ومحدودية مشاركة المجتمع المدني في منع الفساد ومكافحته، لأسباب منها عدم تنفيذ القوانين والإجراءات ذات الصلة أو عدم كفاية تنفيذها؛ وعدم التشاور مع المجتمع المدني أثناء وضع الاستراتيجيات أو السياسات أو التشريعات الرامية إلى مكافحة الفساد؛ وعدم كفاية التعاون بين الأجهزة الحكومية المعنية والمجتمع المدني؛ وغياب حملات التوعية والبرامج التثقيفية الموجهة للعموم والرامية إلى منع الفساد؛ وعدم كفاية التدابير المتخذة أو الآليات الموجودة للإبلاغ عن الفساد

الشكل الثاني

الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية



الجدول 2

أشيع الممارسات الجيدة في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية

مادة الاتفاقية	عدد الدول التي لديها ممارسات جيدة	عدد الممارسات الجيدة المستبانة	أشيع الممارسات الجيدة (مرتبة حسب مواد الاتفاقية)
المادة 5	24	33	وضع استراتيجيات وسياسات لمكافحة الفساد، ومتابعة تقدمها وأثرها بالتشاور مع الجهات ذات المصلحة؛ وتنفيذ طائفة واسعة من الأنشطة والتدابير في مجال منع الفساد، بما في ذلك حملات وطنية، وإدراج مبادئ النزاهة في المناهج التعليمية؛ والمشاركة النشطة في المنظمات والبرامج الدولية والإقليمية التي تتصدى للفساد
المادة 6	18	21	إنشاء وحدات عملياتية لمكافحة الفساد في المؤسسات العمومية؛ والتنسيق الفعال بين هيئات مكافحة الفساد الوقائية؛ ووجود ميزانيات مستقلة لهيئات مكافحة الفساد الوقائية؛ وتوفير ما يكفي من الموارد والموظفين المتخصصين وتدريب موظفي تلك الهيئات على مكافحة الفساد
المادة 7	17	21	تحديد المناصب التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة، واعتماد تدابير إضافية لفرض ضوابط بشأن تلك المناصب؛ والإعلان عن الشواغر في المناصب العمومية وجداول أجورها بوسائل متنوعة؛ ووجود سياسات للتناوب بانتظام؛ والتنظيم الشامل لتمويل المرشحين والأحزاب السياسية؛ وتعزيز تدريب الموظفين العموميين على النزاهة، ولا سيما أولئك الذين يشغلون مناصب إدارية
المادة 8	18	20	اتخاذ تدابير لتعزيز النزاهة والأخلاقيات ومنع الفساد في الخدمة العمومية؛ وإنشاء وحدات لإدارة النزاهة في مختلف الوزارات والإدارات؛ ووضع مدونات أخلاقية إلزامية؛ وإيجاد تشريع شامل بشأن حماية الموظفين المبلغين؛ واتخاذ تدابير لمنع حالات تضارب المصالح
المادة 9	17	18	استخدام نظم الاشتراء الإلكتروني ووضع موثيق للنزاهة؛ وتعليق إرساء العقود أثناء إجراءات الطعن؛ واتخاذ تدابير متنوعة لكفالة الشفافية في المناقصات العمومية؛ واتخاذ تدابير لتعزيز الشفافية في عملية وضع الميزانية وإدارة الأموال العمومية، بما في ذلك من خلال استخدام الأدلة والأدوات التفاعلية المتاحة عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لتوسيع نطاق المشاركة؛ واتخاذ تدابير للمحافظة على سلامة المستندات ذات الصلة بالنفقات والإيرادات العمومية ومنع تزوير تلك المستندات
المادة 10	21	27	إرساء إطار متين لتيسير الحصول على المعلومات، واستكمالها بجهود توعوية وتدريب للموظفين المسؤولين عن

مادة الاتفاقية	عدد الدول التي لديها ممارسات جيدة	عدد الممارسات الجيدة المستبانة	أشيع الممارسات الجيدة (مرتبة حسب مواد الاتفاقية)
المادة 11	6	6	توفير المعلومات وإدارة المنصات الإلكترونية؛ وتبسيط الإجراءات الإدارية من خلال استخدام الوسائل الإلكترونية
المادة 12	9	11	استحداث نظام لإدارة القضايا من أجل تعزيز الشفافية في توزيعها؛ واعتماد مدونة سلوك لأعضاء الجهاز القضائي
المادة 13	29	34	اتساع مشاركة القطاع الخاص في إعداد السياسات العامة المتعلقة بمكافحة الفساد؛ وإنشاء وتعهد سجلات للملكية النفعية؛ وتدعيم التدابير الرامية إلى تعزيز الشفافية في كيانات القطاع الخاص
			وجود تدابير لتعزيز مشاركة الناس والمشاورات الواسعة النطاق، بما في ذلك منصات إلكترونية تتيح لعامة الناس الاطلاع على جميع مشاريع القوانين، بغية تمكين الجهات الفاعلة من غير الدول من إبداء آرائها بشأنها والتعليق عليها بسهولة؛ وتيسير إبلاغ هيئات مكافحة الفساد عن السلوك الفاسد من خلال قنوات متعددة؛ والوصول الواسع إلى المستندات العمومية والبيانات المفتوحة؛ وتطوير مناهج تعليمية مصممة خصيصاً بشأن النزاهة؛ وتنظيم أنشطة تدريبية وحملات إعلامية متواترة بما في ذلك من خلال شبكات الشباب الوطنية

ثالثاً - تنفيذ الفصل الثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

ألف - سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية (المادة 5) وهيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادة 6)

- 5- بوجه عام، تتبّع الدول ثلاثة نُهج مختلفة في تنفيذ المادة 5 من الاتفاقية، على النحو التالي: (أ) وضع استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الفساد، كوثيقة وحيدة أو كوثيقة مدمجة في وثائق حكومية أخرى؛ أو (ب) وضع استراتيجيات لمكافحة الفساد خاصة بقطاعات محددة؛ أو (ج) تطبيق سياسة ضمنية قد لا تكون دائماً مدوّنة في وثيقة معينة، ولكنها تُنفَّذ من خلال جهود متسقة لإدراج أحكام تهدف إلى منع الفساد عند إعداد التشريعات، ومن خلال اتخاذ تدابير وقائية محددة.
- 6- وقد اعتمدت غالبية الدول أو هي في طور اعتماد استراتيجيات وخطط عمل محددة لمكافحة الفساد. فعلى سبيل المثال، اعتمدت نيبال استراتيجية وخطّة عمل وطنيتين محددتين لتنفيذ الاتفاقية. وفي عدة دول، تُكَمَّل تلك الاستراتيجيات والخطط بأحكام دستورية تكرس قيم مكافحة الفساد، من قبيل النزاهة والمساءلة والشفافية. ويمكن أن تكون سياسات مكافحة الفساد مضمّنة في التشريعات أو في وثائق السياسات الخاصة بالوحدات الإدارية، أو في الخطط الإنمائية أو الخطط الوطنية الخاصة بالنزاهة. وقد اعتبر المستعرضون هذه النُهج كافية. وكمثال على الكيفية التي يمكن بها لاستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد أن تؤدي أيضاً إلى سياسات محددة لمكافحة الفساد وأن تكملها، تشجع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في سيراليون الوزارات والإدارات والهيئات على رسم سياسات مؤسسية لمكافحة الفساد من خلال استخدام مجموعة أدوات مكافحة الفساد، مما اعتُبر ممارسة جيدة. وفي دولة أخرى، تبين أن تعزيز نظام منع الفساد يعزى جزئياً إلى انضمامها إلى منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي.

- 7- ونفذت 18 في المائة تقريبا من الدول المستعرضة سياسات ضمنية لمكافحة الفساد أو ركزت على قطاعات الإدارة العمومية دون وضع استراتيجية شاملة ذات نطاق وطني. ولا توجد لدى بعض الدول سياسة أو استراتيجية صريحة أو ضمنية لمكافحة الفساد، وقد أُصدرت توصيات في هذا الصدد. ونفذت دولة واحدة على الأقل استراتيجية لمكافحة الفساد على نطاق البلد وسياسات لمكافحة الفساد خاصة بقطاعات محددة.
- 8- وأنشأت جميع الدول تقريبا آلية تنسيق للمساعدة في ضمان أن تكون جميع الهيئات العمومية التي تضطلع بمسؤوليات ضمن إطار سياسة مكافحة الفساد مشاركة بنشاط في تنفيذها. وبرز نهجان مختلفان يمثلان اتجاهين عامين في هذا الشأن: (أ) إنشاء هيئة تنسيق جديدة أو لجنة تنسيق رفيعة المستوى تتولى إدارة أعمال التنفيذ والرقابة؛ (ب) استخدام الهياكل القائمة، مثل لجان مكافحة الفساد والوزارات المعنية.
- 9- وما زال تنسيق سياسات مكافحة الفساد على الصعيد الوطني يطرح تحديات، ولاحظ المستعرضون وجود حاجة إلى ضمان مزيد من الاتساق في صياغة هذه السياسات. وقد أُوصي بتعزيز التنسيق بين السياسات الوطنية وسياسات الوحدات الإدارية المتعلقة بمكافحة الفساد وزيادة فرص تبادل المعلومات وإنشاء آليات خاصة بالمتابعة والتقييم لقياس الأثر. وكمثال على ممارسة جيدة في هذا الصدد، تتضمن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في إندونيسيا أهدافا ومؤشرات تقييم وخريطة طريق من أجل التنفيذ، وآلية تنسيق. وتُقدّم نتائج التقييم فصليا من خلال نظام مراقبة على شبكة الإنترنت، وقد تدعو وزارة التخطيط الإنمائي الوطني الوزارات المعنية لتوضيح أي خروج عن النتائج المستهدفة. وتُنشر تلك التقارير أيضا على موقع الوزارة الإلكتروني، ويكون بوسع المجتمع المدني أن يقدم تعليقات عليها عبر الإنترنت.

الإطار 1

أمثلة على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرتين 1 و2 من المادة 5 من الاتفاقية

تبحث كرواتيا عن أفكار جديدة ومصادر إلهام من أصحاب المصلحة غير الحكوميين ومن الدول الأخرى بغية تعزيز نظامها الوقائي، ويشارك أصحاب المصلحة في الدعوة إلى تقديم مرشحين مؤهلين لشغل منصب المفوض. وفي دولة فلسطين، يُشرك أعضاء من القطاعين العام والخاص ومن المجتمع المدني ووسائل الإعلام في جهود مكافحة الفساد، وتشارك المجموعات النسائية في تنفيذ استراتيجيات مكافحة الفساد. وتقوم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتوسيع نطاق تطبيق أحكام الاتفاقية ليشمل أقاليمها فيما وراء البحار.

- 10- واعتمدت الدول مجموعة متنوعة من التدابير والممارسات الرامية إلى منع الفساد، بما في ذلك: (أ) وضع مدونات لقواعد السلوك؛ (ب) استحداث أو تعزيز نظم خاصة بإقرارات الذمة المالية وبالإفصاح عن تضارب المصالح؛ (ج) تنظيم أنشطة توعوية وتثقيفية وإدماج مواضيع النزاهة في المناهج المدرسية؛ (د) استحداث نظم لإبلاغ الموظفين العموميين عن المخالفات؛ (هـ) توفير التدريب للموظفين العموميين؛ (و) استحداث أدوات لإدارة مخاطر الفساد. وقد اعتُبر إنشاء وحدات للنزاهة ومكافحة الفساد في الهيئات الحكومية، في دول مثل البوسنة والهرسك وجمهورية تنزانيا المتحدة والكاميرون وماليزيا، ممارسة جيدة. كما اعتُبر نشر هيئات مكافحة الفساد في عدة بلدان تقارير سنوية ممارسة جيدة. وعلاوة على ذلك، أفادت دول أطراف بأن مؤسساتها تراجع الصكوك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة بهدف تحديد مدى كفاية تلك التدابير لمنع الفساد ومكافحته. وقد تلقت الدول التي لم تُنح لهيئات مكافحة الفساد فرصة الاضطلاع بهذا الدور توصيات في هذا الصدد. وأصدر المستعرضون أيضا توصية إلى دولة لم تحدد وتيرة التقييم الذي ينبغي إجراؤه لتشريعات مكافحة الفساد ولم تدرج تدابير إدارية في التقييم، على الرغم من أنها أسندت هذا الدور إلى إحدى المؤسسات.

11- وأبلغت جميع الدول عن عضويتها أو مشاركتها في منظمات وبرامج ومشاريع إقليمية ودولية ترمي إلى منع الفساد⁽³⁾. ولوحظ أيضا أن الانضمام إلى المعاهدات الدولية، مثل اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته، والمشاركة في آليات، مثل آلية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد، خطوتان وثيقتا الصلة بامتثال الدول للمادتين 5 و6 من الاتفاقية وتضمان إلى ذلك. وقدمت بعض الدول معلومات عن مذكرات تفاهم وُقعت مع دول أخرى لمنع الفساد ومكافحته.

12- ويتباين موضع الهيئات الوقائية داخل الهياكل المؤسسية الوطنية، ومن ثم مدى استقلاليتها. وعادةً ما تنشئ الدول مؤسسة مستقلة جديدة أو تكلف مؤسسات قائمة بالمهام الوقائية ذات الصلة. وكثيرا ما تكون تلك المؤسسات القائمة عبارة عن لجان معنية بالأخلاقيات أو وزارات مختصة أو وحدات استخبارات مالية أو مكاتب أمناء مظلالم أو إدارات خدمة عمومية. وأفادت ثلاث دول فقط بأنه ليس لديها هيئة وقائية متخصصة، وقد أُصدرت توصيات في هذا الصدد.

13- وتتبع الدول نهجا مختلفة لضمان استقلالية هيئات منع الفساد، مثل توفير ضمانات دستورية واعتماد أحكام تشريعية مناسبة بشأن أمور من بينها ضمان الأمن الوظيفي ووضع الميزانية والتوظيف. وقد أُصدرت توصيات في الحالات التي تبين فيها أن هذه الهيئات لا تتمتع بالاستقلالية اللازمة، أو أنها تخضع لسيطرة مؤسسات أخرى، أو ليس لها ميزانية مستقلة أو موظفون مختصون. وأُصدرت توصيات من هذا القبيل حتى في الحالات التي كُلفت فيها هيئات متعددة بوظائف وقائية ولكن إحداها لم تف بمتطلبات الاتفاقية.

14- وأبلغ ما مجموعه 49 دولة الأمانة رسميا عن تعيين هيئاتها الوقائية المعنية بمكافحة الفساد. وأوصيت الدول الأخرى أو دُكرت بضرورة الوفاء بهذا الالتزام المتعلق بالإخطار. وفي حالات كثيرة، تقدم الدولة الخاضعة للاستعراض الإخطار أثناء الاستعراض ولا تصدر أي توصية بعد ذلك.

الإطار 2

أمثلة على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرة 2 من المادة 6 من الاتفاقية

تكفل بوركينا فاسو وجزر سليمان وإيطاليا ميزانية مستقلة للهيئات الوقائية لمكافحة الفساد، بينما في ماليزيا تتولى أفرقة ولجان رقابية مختلفة التدقيق باستمرار في عمليات لجنة مكافحة الفساد الماليزية.

(3) هذه تشمل فريق العمل المعني بمكافحة غسل الأموال في وسط أفريقيا، والمجلس الاستشاري المعني بالفساد التابع للاتحاد الأفريقي، والرابطة الأفريقية لسلطات مكافحة الفساد، ومبادرة مكافحة الفساد في آسيا والمحيط الهادئ التابعة لمصرف التنمية الآسيوي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، وشبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، ورابطة وكالات مكافحة الفساد في البلدان الأفريقية الأعضاء في الكومنولث، ورابطة المشرفين على المصارف في القارة الأمريكية، ومجموعة مكافحة غسل الأموال في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ومجموعة إيغومنت لوحدات الاستخبارات المالية، ومنظمة شركاء أوروبيين من أجل مكافحة الفساد، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا اللاتينية، والمبادرة العالمية لمكافحة الفساد التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة العالمية للبرلمانيين المناهضين للفساد، والفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة العشرين، ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا، والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وشبكة المؤسسات الوطنية لمكافحة الفساد في غرب أفريقيا، وشبكة المؤسسات الوطنية لمكافحة الفساد في وسط أفريقيا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ورابطة المحيط الهادئ للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، وشبكة الموظفين المعنيين بالقانون في جزر المحيط الهادئ، وشبكة مكافحة الجريمة عبر الوطنية عبر الوطنية في منطقة المحيط الهادئ، ومجموعة أطراف جنوب شرق آسيا لمكافحة الفساد.

باء - القطاع العام (المادة 7)، ومدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين (المادة 8)، والتدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المادة 11)

15- اعتمدت جميع الدول تدابير وإجراءات تنظم استخدام الموظفين العموميين واستخدامهم واستبقائهم وترقيتهم وتقاعدهم في دساتيرها أو في قوانينها التي تنظم الخدمة المدنية وغيرها من القوانين المخصصة، أو في المراسيم الإدارية. وعلى الرغم من أن غالبية الدول سنت قوانين عامة في هذا الصدد، فإن قانون العمل العام في دولة واحدة على الأقل لم ينص على عملية مفصلة لاستخدام موظفي الخدمة المدنية واستبقائهم وترقيتهم وتقاعدهم، ولذلك وضعت كل هيئة في البلد لنفسها الاختصاصات المطلوبة لكل وظيفة. كما أن لدى بعض الدول أدلة أو مبادئ توجيهية محددة بشأن الموارد البشرية خاصة بموظفي الخدمة المدنية. وعلى الرغم من أن الموظفين قد يخضعون لقواعد مختلفة تبعاً لفتاتهم، توجد في معظم البلدان نُظم تقوم على الجدارة لإدارة شؤون الموظفين العموميين أو تطبق مبدأي الكفاءة والشفافية في تلك الإدارة. وعلى الرغم من أن غالبية الدول تطبق إجراءات تنافسية لاستخدام الموظفين العموميين وترقيتهم، فإن قلة منها تفضل نظام التناوب أو التعيين الداخلي للموظفين على استخدام مرشحين خارجيين. ومع ذلك، أشارت إحدى الدول إلى إجراء سحب القرعة من أجل استخدام الموظفين العموميين في سيناريوهات محدّدة بدقة. واستناداً إلى مراجعة أجريت على الخدمة المدنية، أفادت سلطات إحدى الدول بضرورة إصلاح عملية التوظيف والتعيين والاستبقاء والترقية والتقاعد ككل، وأصدرت توصية في هذا الصدد. وقد اعتبر استخدام الهيئة المركزية للوقاية من الفساد في المغرب للجان اختيار معنية بتعيين الموظفين العموميين، ولا سيما المكلفين منهم بإقامة العدل، ممارسة جيدة.

16- ويوجد بعض الاختلاف بين الدول المستعرضة فيما يتعلق بهياكلها المؤسسية المعنية بإدارة شؤون الموظفين العموميين. فعلى الرغم من أن بعض البلدان أنشأت هيئات مركزية تتولى استخدام موظفيها العموميين واستبقائهم، فإن بلداناً أخرى تميل إلى إسناد هذه الصلاحية إلى أجهزة حكومية محددة. وإضافةً إلى ذلك، تأخذ بعض الدول بنهج مختلط وقائم على الأقدمية لتنظيم رتب الموظفين العموميين المختلفة، مع خضوع كبار المسؤولين لإدارة مركزية وتدابير خاصة.

17- وتُعلن بلدان عديدة عن الشواغر عبر الإنترنت وفي الصحف وعبر المواقع الشبكية أو البوابات الإلكترونية الحكومية. وفي بعض الحالات، لا يستند استخدام الموظفين العموميين في الوظائف التي تُشغل عن طريق التعيين الداخلي المباشر إلى معايير موضوعية. وعلاوة على ذلك، فإن طريقة الإعلان عن الشواغر ليست موحدة أيضاً في بعض الدول، وقد صدرت توصيات في تلك الحالات. وقد أنشأ المغرب موقعاً إلكترونيًا جامعاً لتقديم طلبات الترشح لجميع المناصب الشاغرة في الخدمة العمومية. وإضافةً إلى ذلك، توجد لدى بعض البلدان آليات للطعن نتيجاً للمرشحين غير الفائزين الاعتراض على قرارات التوظيف. وتختلف هذه الآليات بين البلدان، وتتراوح بين تقديم شكوى إلى هيئة معيّنة لهذا الغرض أو الطعن أمام لجنة خاصة وتقديم طلب استئناف إداري إلى المحكمة.

18- ولم تحدد أغلب الدول المناصب التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة. ونتيجة لذلك، لا يوجد لدى تلك الدول نظام تناوب أو غيره من التدابير المعززة، أو أنها تطبق نفس الشروط على جميع المناصب العمومية. غير أن بضع دول اتخذت تدابير إضافية لاختيار الأفراد الذين سيناط بهم تولي المناصب العمومية التي تُعتبر عرضة للفساد ولتأويلهم وتدريبهم عليها، أو حدّدت تلك المناصب على وجه الخصوص في نظمها المتعلقة بالإدارة العمومية. وفي هذا الصدد، أصدر المستعرضون توصية إلى إحدى الدول بأن تستفيد، في سياق تقييمها للمخاطر، من المناصب التي تعتبر أكثر عرضة للفساد لأغراض تنفيذ التدابير المنصوص عليها في الفقرة 1 (ب) من المادة 7 من الاتفاقية. وتشمل هذه المناصب الوظائف المرتبطة بأداء وظائف تشريعية أو وظائف إنفاذ القانون أو وظائف قضائية، وتلك التي تنطوي على أداء عمليات تفتيش، أو واجبات متعلقة بالجمارك أو الضرائب، وتلك المتعلقة بالاشتراء ومنح الرخص والأذون. وأقر بهذه التدابير بوصفها ممارسات جيدة.

الإطار 3

أمثلة على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرتين 1 (ب) و (ج) من المادة 7 من الاتفاقية

توجد لدى منغوليا عملية امتحانات كتابية مرقمنة بالكامل لاستقدام واختيار موظفي الخدمة المدنية؛ وهيئة لتولي مسؤولية تقديم الإرشاد الأخلاقي للموظفين العموميين المعينين في مناصب إدارية وتنفيذية؛ وعملية فحص للمرشحين المحتملين للمناصب الإدارية والتنفيذية يجري تطبيقها بناء على طلب الهيئات التي توظفهم. وقد طلبت أوروغواي إلى جميع المؤسسات المعنية أن تنشر جداول أجور الموظفين العموميين على مواقعها الشبكية.

19- وأبرز عدد كبير من الدول أن البرامج التثقيفية أو دورات التدريب المتخصصة، لا سيما في مجال مكافحة الفساد وتدعيم النزاهة والأخلاقيات ومدونات قواعد السلوك، متاحة للموظفين العموميين، وقد جعلت عدة دول هذا التدريب إلزامياً. وفي حالات محددة لم يكن فيها هذا التدريب إلزامياً، أصدر المستعرضون توصيات في هذا الصدد. واستبين عدم وجود برامج تدريبية محددة تتعلق بالنزاهة ومكافحة الفساد أو عدم كفاية تلك البرامج، أو محدودية توافرها لموظفين عموميين معيّنين أو طابعها غير الإلزامي، باعتباره ثغرة في التنفيذ في عدة دول. وفيما يتعلق بالأجور، بينت دول عديدة أنها تمنح الموظفين العموميين أجوراً مناسبة، يسيل منها المفاوضات مع النقابات العمالية أو ربط الأجور بمؤشر أسعار الاستهلاك أو متوسط مرتبات المناصب في القطاع الخاص.

الإطار 4

مثال على ممارسة جيدة مستبانة في تنفيذ الفقرة 1 (د) من المادة 7 من الاتفاقية

في بيرو، يقوم مكتب المراقب المالي العام بإعداد "تصانح مفيدة" يسهل استعمالها، وتوزيعها على نطاق واسع لمساعدة الموظفين العموميين في أنشطتهم اليومية ومنع إساءة استخدام المنافع والموارد العمومية.

20- وتعتمد جميع الدول تشريعات ذات صلة، مثل الدساتير أو القوانين المحددة، تضع معايير تتعلق بالترشح للمناصب العمومية وانتخاب شاغليها (وهو جانب يتعلق بالمادة 7 (2) من الاتفاقية)، وإن كان نطاق تلك التشريعات المحدود قد استبين في بعض الحالات باعتباره ثغرة في التنفيذ. وعادة ما يُحظر على الأفراد المدانين بارتكاب جرائم جنائية، وخصوصاً جرائم الفساد والاحتيال، الترشح للمناصب المنتخبة.

21- وأشار أكثر من نصف الدول إلى قواعدا المتعلقة بتمويل الترشيحات للمناصب العمومية المنتخبة، وتعتمد غالبية الدول تشريعات لتنظيم تمويل الأحزاب السياسية (متعلقة بالفقرة 3 من المادة 7 من الاتفاقية). وتشمل هذه القواعد أحكاماً بشأن مصادر التمويل، ومسك الدفاتر والسجلات، وإبلاغ الهيئات المعنية، والإفصاح أو الرقابة العامة، والجزاءات. ونوقش اعتماد أو تعديل قوانين محددة في هذا المجال في عدد من الدول. إلا أن ست دول أفادت بعدم وجود أحزاب سياسية فيها، وأنه من ثم لا توجد حاجة إلى قانون بشأن هذه المسألة.

22- وإضافة إلى ذلك، لا يزال هناك في دول مختلفة تباين كبير بين التشريعات الوطنية المتعلقة بتمويل المرشحين للانتخابات والأحزاب السياسية من حيث محتواها ونطاق شمولها. فعلى سبيل المثال، تسمح بعض الدول بالحصول على التمويل من مصادر عمومية وخاصة على السواء، في حين أن دولاً أخرى تسمح بالتمويل العمومي كمصدر رئيسي أو وحيد لتمويل الأنشطة السياسية، أو لا تسمح إلا بالتمويل الخاص للانتخابات والأحزاب السياسية. وأفادت دولتان بأن جمع الأموال محظور. كما فرض عدد من الدول قيوداً مختلفة على التبرعات، مثل الحد الأقصى للتبرع المسموح به من جانب الأفراد والهيئات الخاصة، أو حظرت التبرعات

المغفلة المصدر أو الأجنبية. وبصفة عامة، كان عدم كفاية القواعد اللازمة لضمان الشفافية المتعلقة بتمويل أنشطة الأحزاب السياسية أحد التحديات الكبيرة المستبانة.

23- وفيما يتعلق بالمادة 8 من الاتفاقية، أشارت جميع الدول إلى قوانينها وتدابيرها، مثل إلزامية أداء القسم عند تولي المنصب، لتعزيز النزاهة والأمانة وروح المسؤولية في صفوف الموظفين العموميين. وكمثال على ممارسة جيدة، استحدثت الهيئة العليا للشفافية في فرنسا جائزة بحثية تُمنح مرة كل سنتين لأحد المنشورات العلمية التي تتناول مواضيع الشفافية والأخلاقيات العمومية والفساد.

24- وأفادت غالبية الدول بأن لديها مدونات سارية أو قيد المراجعة لقواعد السلوك أو الأخلاقيات الخاصة بالموظفين العموميين. واعتمدت غالبية البلدان مدونات عامة لقواعد السلوك بالنسبة لجميع الموظفين العموميين أو لغالبية موظفي الخدمة المدنية، واعتمد أكثر من نصف الدول أيضا مدونات قطاعية لقواعد السلوك أو كآف هيئات مختلفة بوضع مدونات قواعد السلوك الخاصة بها. وأشارت بعض الدول إلى اعتمادها معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس رقم 37001 لإدارة مكافحة الرشوة، وإلى استخدام المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين كأساس لصوغ مدونة قواعد السلوك الخاصة بها على الصعيد الداخلي. وتعتمد بعض الدول الأخرى على مجموعة متنوعة من الصكوك القائمة التي تنظم مختلف جوانب السلوك المتوقع من الموظفين العموميين، ولكنها لم تعتمد مدونات سلوك قائمة بذاتها.

25- وفي عدد من الدول، تكون مدونات قواعد السلوك، وخصوصا تلك المتعلقة بفئات معينة من الموظفين العموميين، واجبة الإنفاذ أساسا بوسائل منها الإجراءات الإدارية (يتعلق بالمادة 8 (6) من الاتفاقية). وقام العديد من تلك الدول بإدراج المدونات في التشريعات أو اللوائح التنظيمية، بحيث يخضع الموظفون العموميون غير الممتثلين لجزاء تأديبية وجزاء أخرى. وأفادت دولة واحدة بإمكانية تطبيق جزاءات جنائية على مخالفات المعايير الأخلاقية. وعيّنت بعض البلدان جهازا خاصا أو رؤساء أجهزة أو لجانا معنية بالأخلاقيات أو أمناء مظامل لمتابعة إنفاذ مدونات قواعد السلوك وتلقي الشكاوى.

26- وتتباين فيما بين الدول التدابير أو الإجراءات المتخذة لتيسير إبلاغ الموظفين العموميين عن أفعال الفساد (يتعلق بالمادة 8 (4) من الاتفاقية). وأفاد أكثر من نصف الدول بأن الموظفين العموميين ملزمون بالإبلاغ عن السلوك الفاسد، وإن لم تكن لدى بعض تلك الدول إجراءات إبلاغ مناسبة. وفي عدد من البلدان، تُفرض جزاءات على الموظفين العموميين الذين لا يبلغون عن أفعال الفساد أو غير ذلك من أشكال سوء السلوك. وأشارت عدة بلدان إلى استخدام إجراءات واضحة وإلى تنوع المنصات أو القنوات المخصصة لتيسير الإبلاغ، دون الكشف عن الهوية أو خلافه. فعلى سبيل المثال، يسمح قانون نظام الإبلاغ عن المخالفات في أرمينيا بتقديم البلاغات من خلال منصة إلكترونية موحدة. وأشار أكثر من ثلث الدول إلى تدابيرها التشريعية وغيرها من التدابير لحماية الأشخاص المبلغين، بمن فيهم أقاربهم المقربون، الذين يقدمون تقاريرهم بحسن نية. ويمكن أن تشمل تلك الحماية الجوانب القانونية والشخصية والمهنية.

الإطار 5

أمثلة على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرة 4 من المادة 8 من الاتفاقية

أُنشأت سيراليون ونيجيريا لجانا أو وحدات خاصة لتيسير الإبلاغ. وفي غانا، يوجد مستوى مكثف من التنسيق بين مؤسسات مكافحة الفساد الوقائية، بما في ذلك تمكين المبلغين عن المخالفات من تقديم بلاغاتهم إلى أي من الأفراد أو المؤسسات المحددين لذلك الغرض والبالغ عددهم 18 فردا ومؤسسة، والذين يوافقون المبلغ بعد ذلك بمعلومات عن حالة الشكوى.

27- وفيما يتعلق بالمادة 11 من الاتفاقية، تركز استقلالية السلطة القضائية في الدستور أو القوانين ذات الصلة في معظم البلدان، وتعززها تدابير من قبيل الإجراءات الخاصة للتعيين والعزل، ومدة الخدمة، أو القيود المفروضة على المشاركة في الأنشطة السياسية. وإضافةً إلى ذلك، أشارت غالبية البلدان إلى تشريعاتها التي تنظم شؤون نظم المحاكم والقضاة. ويجري اختيار القضاة في العادة بواسطة هيئات مخصصة، تعمل أيضاً إلى حد بعيد كهيئات تأديبية للقضاة المعيّنين. وإضافةً إلى ذلك، أبلغت الدول عن تدابير تتناول تضارب المصالح وتكفل الشفافية في الجهاز القضائي، بما في ذلك تححية القضاة وحظر قبول الهبات وفرض قيود على الأنشطة الخارجية واشترطات الإفصاح عن الموجودات والمصالح. وتتراوح التدابير الأخرى المتخذة لتعزيز النزاهة القضائية بين وضع مدونات خاصة لقواعد السلوك وتقديم دورات تدريبية للقضاة في مجال الأخلاقيات ونشر الأحكام القضائية وإدخال المزيد من الإصلاحات في نظام المحاكم. وفي عدة دول، قد يشكل انتهاك مدونات قواعد السلوك سبباً لإقالة القضاة. وفي جزر البهاما، على سبيل المثال، تُستخدم مبادئ بنغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي كمدونة لقواعد سلوك أعضاء الجهاز القضائي.

الإطار 6

مثال على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرتين 1 و2 من المادة 11 من الاتفاقية

في المكسيك، أنشئ مكتب المدعي الخاص لمكافحة الفساد كجزء من مكتب المدعي العام من أجل مكافحة الفساد بجميع أشكاله داخل المؤسسة. وقامت كل من البحرين وبوتسوانا وعمان ودولة فلسطين بإنشاء وترسيخ نظم لإدارة القضايا ونظم إلكترونية وإجراءات قضائية بغرض اتخاذ إجراءات عاجلة بشأن القضايا وزيادة الشفافية في عمل المحاكم.

28- وفيما يتعلق بأجهزة النيابة العامة، اعتمدت الدول قوانين ولوائح تنظيمية وسياسات مختلفة تبيّن حقوق المدّعين العامين وواجباتهم. وتعتبر بعض الدول المدعين العامين جزءاً من خدمتها القضائية العامة، ومن ثمّ فهم يخضعون للقواعد ذات الصلة التي تحكم القضاة. واعتمدت دول عديدة مدونات قواعد سلوك خاصة بالمدّعين العامين. وإضافةً إلى ذلك، أبلغت عدة دول عن تدابير ترمي إلى تعزيز النزاهة في صفوف المدّعين العامين، تشمل وضع إجراءات أو نظم لإدارة القضايا، والتدريب وإعداد الأدلة في مجال النزاهة، والإفصاح عن الموجودات أو تضارب المصالح، وفرض قيود على الأنشطة الخارجية. وعلاوة على ذلك، اعتمدت بعض الدول مبادئ توجيهية أو سياسات لضبط ممارسة المدّعين العامين لصلاحياتهم التقديرية.

جيم- المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

29- اتخذت جميع الدول تدابير لفرض ضوابط على الاشتراء العمومي؛ وقد اعتمد أغلبها تشريعات وطنية للقيام بذلك. وتدير عدة دول شؤون الاشتراء العمومي من خلال لوائح تنظيمية ومراسيم، أو بتحويل الوزراء الحكوميين صلاحية إصدار القواعد ذات الصلة. وفي إحدى الدول، لاحظ المستعرضون أن عملية الاشتراء تنظمها مبادئ توجيهية داخلية وأن التشريعات الوطنية لا تتضمن قواعد مفصلة بشأن هذا الموضوع. ورئي أن هذه المبادئ التوجيهية غير كافية لإنشاء نظام اشتراء يمثل للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، وأصدرت توصية في هذا الشأن.

30- وقد نفذت غالبية الدول نظم اشتراء لامركزية، تتولى بمقتضاها الهيئات الحكومية مسؤولية عمليات الاشتراء الخاصة بها. وثمة استثناءات من هذا النموذج، تتمثل في دول أنشأت هيئة مركزية معنية بالمشتريات تتولى مسؤولية جميع العقود العمومية أو العقود العمومية العالية القيمة فحسب.

31- وقد اعتمدت جميع الدول تدابير وإجراءات لضمان شفافية عملية الاشتراء، تنطوي على وجود مراجعين يقدمون توصيات في الحالات التي يتبين فيها أن هذه التدابير والإجراءات محدودة. وفي جميع الدول تقريباً،

تتطلب التشريعات المتعلقة بالمشتريات العمومية نشر دعوات إلى المشاركة في المناقصات والمعلومات ذات الصلة مبكراً لمنح المشاركين الوقت الكافي لإعداد العطاءات وتقديمها. ويزيد استخدام المنصات الإلكترونية لنشر الدعوات إلى المشاركة في المناقصات، وكذلك لتسيير عملية الاشتراء وتسهيل مراقبتها.

32- ومن شأن المنافسة المفتوحة في إرساء العقود العمومية أن تحد من مخاطر الفساد، وأن تكفل اشتراء السلع أو الخدمات بأسعار سوقية منصفة. وقُدِّمت توصيات في الحالات التي لا تحدد فيها الأطر القانونية المنافسة المفتوحة بوصفها طريقة الاشتراء المتبعة عموماً، أو لا تمنح تثبيت الأسعار على النحو الكافي، أو لا تفرض ضوابط بشأن الاشتراء من مصدر وحيد.

33- وقد أنشأت غالبية الدول نُظماً يجري بموجبها مراجعة قرارات الاشتراء عند تلقي شكاوى من المشاركين. وتشمل هذه النظم إجراء مراجعة بواسطة سلطة وطنية متخصصة مكلفة بالإشراف على عملية الاشتراء أو سلطة أعلى من تلك التي أصدرت القرار، وإجراء مراجعة قضائية. وقُدِّمت توصيات في الحالات التي لا يوجد فيها نظام لمراجعة قرارات الاشتراء والطعن فيها أو لتدقيق عمليات الاشتراء، وفي الحالات التي كانت فيها المهل المحددة لتقديم الشكاوى أو الطعون محدودة، أو في حالة عدم توفر المعلومات المتعلقة بإمكانية الطعن لمقدمي العطاءات غير الفائزين. وأصدرت توصيات أخرى في الحالات التي كان فيها تقديم الطعن مرهوناً باستيفاء شروط مسبقة معينة، أو في حالة عدم استقلال الهيئة المشرفة على عملية الطعن. وتوجد لدى غالبية الدول أحكام تنص على تعليق قرار إرساء العقود لحين الانتهاء من إجراء المراجعة.

34- ويتعين على الدول أن تنفذ تدابير خاصة لتعزيز السلوك الأخلاقي للموظفين المسؤولين عن الاشتراء، ومنع حالات تضارب المصالح وإدارتها. وكانت الدول التي اعتمدت تشريعات أو قواعد محددة بشأن المساءلة، أو تضارب المصالح، أو نظم الإعلان عن تضارب المصالح، أو التدريب الدوري، أو اعتمدت إجراءات فرز لأغراض استخدام الموظفين المسؤولين عن الاشتراء لا تتعدى نسبتها 29 في المائة. وقد أصدرت توصيات للدول التي ليس لديها اشتراطات خاصة تلزم العاملين بأن يعلنوا عن مصالحهم أو ذمتهم المالية، أو ليس لديها تدابير لتعزيز النزاهة لدى موظفي المشتريات بخلاف المدونات العامة لقواعد السلوك.

الإطار 7

مثال على تنفيذ الفقرة 1 (هـ) من المادة 9 من الاتفاقية

أبلغت كرواتيا المستعرضين أنها وضعت "خطة تعزيز المهنية" لدى موظفي الخدمة المدنية المشاركين في الاشتراء العمومي، تتألف من 50 ساعة من التدريبات وامتحان من أجل الحصول على شهادة في مجال الاشتراء العمومي. ويجب أن تجدد الشهادة كل ثلاث سنوات وتتضمن عملية التجديد 30 ساعة من التدريب الإضافي.

35- ولم تُسْتَبِنْ ممارسات جيدة فيما يتعلق بالمادة 9 (1) من الاتفاقية إلا في 11 دولة؛ وتتعلق هذه الممارسات الجيدة في المقام الأول بتطوير بوابات الاشتراء الإلكتروني واستخدامها، كما هو الحال في الاتحاد الروسي والبرتغال وبوتسوانا والمغرب والمملكة العربية السعودية.

36- ومن واجب الدول بمقتضى المادة 9 (2) من الاتفاقية أن تعزز الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية. وقد سنّت جميع الدول قوانين ووضعت لوائح تنظيمية وقواعد إجرائية بشأن اعتماد ميزانياتها الوطنية.

37- ويلزم في معظم الدول تقديم تقارير متواترة ومناسبة من حيث التوقيت عن الإيرادات والنفقات العمومية. وتستخدم عدة دول مؤسساتها العليا المعنية بمراجعة الحسابات في أغراض الرقابة، وخصوصاً من أجل تقييم فعالية وكفاءة نظمها الخاصة بالرقابة الداخلية وإدارة المخاطر. وفي بعض الدول، تُمنَح مؤسسات المراجعة أو إدارات المراجعة الداخلية سلطة اتخاذ تدابير لمعالجة أوجه القصور التي تتبين أثناء عمليات

المراجعة، وفقا للمادة 9 (2) من الاتفاقية. وكمثال على تمكين تلك الوحدات من معالجة أوجه القصور، تنظم وزارة المالية في مقدونيا الشمالية برامج تدريبية وتعد اجتماعات لدعم جهود الهيئات الحكومية للتخفيف من المخاطر المستبانة. وفي ألمانيا، تنظم وزارة الداخلية والإعمار والمجتمع الاتحادية اجتماعات منتظمة لوحدات المراجعة الداخلية بغية تبادل الخبرات وتوحيد إجراءات المراجعة. وأشارت عدة دول إلى أن لديها لجانا مصممة لتقديم المشورة لمسؤولي المحاسبة في المؤسسات الوطنية بشأن المخاطر الكامنة في إدارة الأموال العمومية.

38- وفي إحدى الدول، لا توجد آلية فعالة للمراجعة والرقابة فيما يخص فئات معينة من النفقات. ومن ثم، أصدرت توصية بهذا الشأن، وتلقت عدة دول توصيات بشأن إنشاء نظم فعالة لإدارة المخاطر، واعتماد تدابير تنص على اتخاذ إجراءات تصحيحية في حالة عدم الامتثال لمتطلبات الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية.

الإطار 8

مثال على ممارسة جيدة مستبانة في تنفيذ الفقرة 2 من المادة 9 من الاتفاقية

تنشر أستراليا معلومات مفصلة عن الميزانية الفيدرالية على موقع شبكي مخصص، وتُعرض بلغة واضحة سهلة الفهم لتلائم أنواع الجماهير المختلفة (الأفراد والأسر والشركات) وتحتوي على أدوات تفاعلية لحساب المزايا والضرائب.

39- واتخذت جميع الدول تقريبا تدابير للحفاظ على سلامة الدفاتر والسجلات المحاسبية والبيانات المالية والمستندات الأخرى لديها، عملا بالمادة 9 (3) من الاتفاقية.

دال - إبلاغ الناس (المادة 10) ومشاركة المجتمع (المادة 13)

40- اتخذت جميع الدول تدابير لتيسير حصول عامة الناس على المعلومات، إذ إن لدى 62 في المائة تقريبا منها تشريعات ذات صلة بهذا الشأن. واعتُبر المستعرضون إنشاء لجان أو مؤسسات محددة مكلفة بتنفيذ تلك التشريعات ممارسة جيدة. وتتص دساتير نحو 34 في المائة من الدول على الحق في الحصول على المعلومات.

41- وفي 26 في المائة من الدول المستعرضة تقريبا، لم تُعتمد تشريعات بشأن الحصول على المعلومات، أو هي قيد الإعداد. وقد أصدرت توصيات بهذا الشأن.

42- وعيَّنت معظم الدول أو أنشأت هيئات ومكاتب مخصصة لإدارة طلبات الحصول على المعلومات أو لرصد الممارسات ذات الصلة. وفي أيرلندا، تقرر أن استخدام سجل الكشف عن طلبات حرية المعلومات، الذي يفصل الطلبات الواردة والقرارات المتخذة بشأن تلك الطلبات، من الممارسات الجيدة. وتُسْتَعْمَل الخدمات الإلكترونية ومراكز الإعلام الجامعة على نطاق واسع لمعالجة طلبات الحصول على المعلومات، بغية تبسيط الإجراءات الإدارية. واعتُبرت هذه التدابير من الممارسات الجيدة.

43- وتتيح غالبية الدول قنوات متعددة للحصول على المعلومات عن الإدارة العمومية. وكثيرا ما تُستخدَم البوابات الإلكترونية عبر الإنترنت، التي يشار إليها بأسماء متنوعة منها بوابة الحكومة الإلكترونية وبوابة المواطن الإلكتروني وبوابة الاشتراء الإلكتروني وبوابة الفواتير الإلكترونية وبوابة خدمة الضرائب الإلكترونية وبوابات البيانات المفتوحة. وكمثال على ذلك، يوجد في سري لانكا "أكشاك إلكترونية" في جميع أنحاء البلد، تيسر الوصول الإلكتروني إلى الخدمات العامة. ولاحظ المستعرضون أيضا أن بوابة البيانات المفتوحة في سلوفينيا، التي تمكن الجمهور من الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك البيانات الوصفية للسجلات العامة وقواعد البيانات، تُعتبر من الممارسات الجيدة. وتشمل القنوات الأخرى المستخدمة الجرائد الرسمية والتلفزيون الوطني والإذاعة والنشرات الصحفية والمنشورات والرسائل الإخبارية وتطبيقات الهواتف المحمولة. وفي معظم الدول، تبادر السلطات الحكومية بتبادل غالبية تقاريرها، وفي

بعض الدول الأخرى تُعتبر جميع البيانات مفتوحة ومتاحة لعامة الناس، ما لم تُصنَّف صراحةً ضمن المعلومات السرية. وأصدرت توصيات في الحالات التي لم تنشر فيها المعلومات على الإنترنت سوى بعض الشعب الحكومية، وحيث لا تتاح لعامة الناس إمكانية الحصول على المعلومات المتعلقة بالقرارات والأفعال التي تهم عامة الجمهور وعمليات اتخاذ القرار في الإدارة العمومية. وفي إحدى الدول، على الرغم من أن المستعرضين لاحظوا اعتماد قانون بشأن حرية المعلومات، فقد أُصدرت توصية لأن القانون لم يكن نافذاً بالكامل وقت الزيارة القطرية ولم تكن الوكالات ملزمة بالإفصاح عن المعلومات.

44- وتوجد لدى معظم الدول آليات يمكن اللجوء إليها لالتماس الانتصاف الإداري أو القضائي في حالات عدم السماح بالحصول على المعلومات. وفي أرمينيا، قد تُفرض جزاءات على السلطات في حال عدم امتثالها للقوانين المتعلقة بحرية المعلومات. وتسمح معظم الدول لسلطاتها برفض إتاحة المعلومات إذا كانت قراراتها تستند إلى أساس مشروع ومشروحة شرحاً وافياً. وأشارت الدول في هذه الحالات إلى ضرورة تحقيق التوازن بين حماية الخصوصية والبيانات الشخصية والأمن الوطني والحق في الحصول على المعلومات. وأفادت دول أخرى بأن تطبيق القوانين الوطنية المتعلقة بالسرية قد حدَّ من إمكانية الحصول على المعلومات الحكومية، وقد أُصدرت توصيات في هذا الشأن.

45- ومعظم الدول تحمي حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير وتعززها، في حين أن الاتفاقية لا تقتضي ذلك صراحةً. وهاتان الحريتان مكرستان في تشريعات هذه الدول أو، كما هو الحال في قرابة 32 في المائة منها، في دساتيرها.

46- ونقر جميع الدول تقريباً بالدور الذي يؤديه المجتمع في منع الفساد ومكافحته طبقاً للمادة 13 من الاتفاقية. وضمت عدة دول ممثلين عن المجتمع المدني إلى المجالس الوطنية لمكافحة الفساد أو اعتبرتهم جزءاً من بنيتها الوطنية الخاصة بمكافحة الفساد. وتعد حكومة ولايات ميكرونيزيا الموحدة مشاورات عامة بشأن كل تشريع مقترح، بما في ذلك تشريع مكافحة الفساد، يمكن أن يكون له أثر كبير على المجتمع. ويجوز لأفراد الجمهور أيضاً أن يقترحوا على هيئات السلطة التشريعية أو التنفيذية إدخال تحسينات على القوانين بعد دخول القوانين حيز النفاذ. وتتشاور الهيئات العامة والشخصيات الاعتبارية المنوطة بسلطة عامة في كرواتيا مع الجمهور فيما يتعلق بالتشريعات والوثائق الاستراتيجية والتخطيطية من خلال منصة مركزية عبر الإنترنت. واعتبر المستعرضون هذه الممارسات من الممارسات الجيدة. وأفادت نحو 32 في المائة من الدول بأن منظمات المجتمع المدني قد دُعيت إلى المشاركة في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات أو السياسات الوطنية لمكافحة الفساد. وقد أُصدرت توصيات تهدف إلى تشجيع الدول على النظر في التشاور مع منظمات المجتمع المدني بشأن وضع القوانين أو إعداد الميزانية الوطنية.

الإطار 9

مثال على ممارسة جيدة مستبانة في تنفيذ المادتين 10 و13 من الاتفاقية

تستخدم الدول بشكل متزايد المنصات الإلكترونية لتعزيز مشاركة المجتمع المدني في جهود مكافحة الفساد والمشاركة في عمليات صنع القرار. وإحدى الممارسات الآخذة في التزايد هي استخدام المواقع الشبكية أو المنصات الإلكترونية لإتاحة مشاريع القوانين للجمهور. وفي اليونان، أصبح القانون يلزم السلطات العامة بنشر جميع الوثائق الإدارية المهمة على موقع شبكي حكومي (برنامج دياغيا للشفافية).

47- وهناك دول تشارك بانتظام في أنشطة التوعية المتعلقة بمكافحة الفساد. وتشمل تلك الأنشطة مناهج دراسية وفعاليات خاصة في المدارس وحملة تدريبية وإعلامية متواترة وبرامج تلفزيونية تهدف إلى مكافحة الفساد وتقارير دورية. واعتُبرت شبكة الشباب من أجل الشفافية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات ممارسة

جيدة. وهي تضم 74 شبكة وطنية وأكثر من 2 600 شاب يضطلعون بأنشطة لتعزيز ثقافة الشفافية والنزاهة ويدعمون وضع سياسات لمكافحة الفساد. وتشير دول إلى أن منظمات المجتمع المدني تتخبط بصورة مكثفة في تصميم أنشطة التوعية وتنفيذها.

48- وتوفر معظم الدول عددا من الآليات لتيسير إبلاغ سلطات مكافحة الفساد بالشكاوى، طبقا لمتطلبات المادة 13 من الاتفاقية. وتشمل هذه الآليات استخدام المواقع الإلكترونية، والبريد العادي أو الإلكتروني، والأرقام المجانية أو الخطوط الساخنة، وتطبيقات الأجهزة المحمولة. وفي بلجيكا، توجد آلية لتيسير الإبلاغ عن أعمال الفساد المحتملة التي ترتكبها الشركات البلجيكية في الخارج. وتتلقى السفارات الموجودة في البلد الذي يُحتمل أن تكون الجريمة قد ارتكبت فيه التقرير وتحيله إلى وزارة الخارجية، التي تحيله بعد ذلك إلى مكتب المدعي العام الاتحادي. وفي جميع الدول تقريبا، يُتاح الإبلاغ دون الكشف عن الهوية وتوفّر له الحماية. وقد اعتُبر ذلك ممارسة جيدة. وتسمح الآليات في بالاو بإبلاغ مختلف الإدارات الحكومية عن الفساد، وهو ما اعتبره المستعرضون أيضا ممارسة جيدة. وأصدرت توصيات في الحالات التي كانت فيها هيئات مكافحة الفساد ذات الصلة غير معروفة لعامة الناس، والحالات التي كانت فيها آليات الإبلاغ غير قائمة أو من الصعب الوصول إليها، وأوصى المستعرضون باتخاذ تدابير مثل الأنشطة الإعلامية أو برامج تثقيف الجمهور.

هاء - القطاع الخاص (المادة 12)

49- اعتمدت جميع الدول المُستعرضة تقريبا تدابير تشريعية أو تدابير أخرى لمنع الفساد في القطاع الخاص. وأحد الأمثلة على التدابير غير التشريعية أن مؤسسة Business Sweden (مؤسسة الأعمال السويدية)، وهي شراكة بين حكومة السويد والقطاع الخاص، نشرت دليلا بشأن الأعمال التجارية المستدامة التي تشجع الكيانات الخاصة على الإبلاغ عن حالات الفساد، ضمن أمور أخرى. ووسّعت عدة بلدان نطاق تدابير مكافحة الفساد لتشمل المؤسسات المملوكة للدولة. وفي إحدى الدول، وبسبب نقص المعلومات، لم يتمكن المستعرضون من تقييم الإجراءات الرامية إلى منع الفساد في القطاع الخاص.

50- وأرست جميع الدول تقريبا معايير للمحاسبة ومراجعة الحسابات في القطاع الخاص. وقامت معظم الدول بذلك من خلال تحديد تلك المعايير في القوانين واللوائح الوطنية. وتلجأ بلدان أخرى إلى المعايير الدولية أو الإقليمية ذات الصلة.

51- وتعمل غالبية الدول على تعزيز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص من خلال التشريعات أو المبادرات الخاصة أو الترتيبات المؤسسية، حتى في عدم وجود ترتيبات رسمية في هذا الشأن. واعتُبر الافتقار إلى الموارد اللازمة لتطوير أطر للتعاون المنهجي مع القطاع الخاص تحديا في عدد من الدول.

الإطار 10

أمثلة على الممارسات الجيدة المستبانة في تنفيذ الفقرتين 1 و2 من المادة 12 من الاتفاقية

في البرتغال وسلوفينيا ومقدونيا الشمالية وناورو، أنشئت سجلات مركزية للمالكين المنتفعين. وفي غانا، يجب إيداع المعلومات عن المالكين المنتفعين للشركات في سجل مركزي يتاح لعامة الناس ولوكالات إنفاذ القانون وغيرها من السلطات المختصة. وفي كينيا، تُلزم الكيانات الخاصة المرخصة والكيانات الخاصة التي تؤدي واجبات عمومية بالامتثال لالتزامات الإفصاح عن المعلومات للجمهور بشكل استباقي. وأنشأت بنما وسائل إلكترونية مختلفة لتوفير المعلومات وإنشاء أعمال تجارية جديدة. ووضعت بعض الدول تدابير محددة لحماية الأشخاص المبلغين العاملين في القطاع الخاص.

52- ومن أجل صون نزاهة كيانات القطاع الخاص، اعتمدت معظم الدول طائفة متنوعة من المعايير والإجراءات، مثل مدونات قواعد السلوك أو الأخلاقيات، ومتطلبات خاصة بالامتثال، ومجموعات أدوات لتقييم مخاطر الفساد. وإضافةً إلى ذلك، توجد لدى عدد من الدول قوانين أو مدونات أو مبادئ توجيهية محدّدة بشأن حوكمة الشركات. وأسفرت البحوث التي تبين أن الفساد يعتبر تحدياً في أوساط الشركات الخاصة عن استحداث أطر للامتثال في إحدى الدول. وفي نصف البلدان تقريباً، عُيّنَت هيئات أو سلطات خاصة للإشراف على حوكمة الشركات.

53- ولم يُقدّم سوى قدر محدود من المعلومات بشأن الرقابة العمومية على استخدام كيانات القطاع الخاص للإعانات والرخص التي تمنحها السلطات العمومية للأنشطة التجارية (يتعلق بالمادة 12 (2) (د) من الاتفاقية). وقد أُوصي بتعزيز الشفافية في هذا المجال. ووُضعت في غالبية الدول لوائح تنظيمية بشأن القيود المفروضة على الموظفين العموميين بعد انتهاء الخدمة (يتعلق بالمادة 12 (2) (هـ))، وتتراوح فترات سريان القيود بين سنة واحدة وثلاث سنوات. غير أنه أُبلغ عن نقص آليات الإنفاذ المطبقة من أجل ضمان الامتثال، ومحدودية إمكانية تطبيق القيود المفروضة بعد انتهاء الخدمة على بعض فئات الموظفين، باعتبارهما من التحديات العملية في هذا الشأن.

54- وتنفّذاً للفقرة 3 من المادة 12 من الاتفاقية، تفرض دول كثيرة جزاءات على انتهاك المتطلبات الخاصة بمسك الدفاتر والسجلات. وتستند هذه الجزاءات إلى القوانين الجنائية والقوانين التي تنظم الشركات وممارسات المحاسبة أو مراجعة الحسابات. وتطبق معظم الدول عقوبات جنائية على جرائم مثل تزوير الوثائق وتزييفها، واستخدام وثائق مزيفة، وإتلاف وثائق الأعمال التجارية. إلا أنه في بعض الدول، لا تُحظر جميع الأفعال المذكورة في الفقرة 3 من المادة 12، وقد أُصدرت توصيات في هذا الصدد. وفي عدد قليل من الدول، قد تتحمل الكيانات الخاصة المسؤولية كأشخاص اعتباريين إما بمفردهم أو بالاشتراك مع الجناة.

55- وفيما يتعلق بتنفيذ المادة 12 (4) من الاتفاقية، وهي حكم إلزامي، لا يُحظر اعتبار الرشاوى نفقات يمكن اقتطاعها من الوعاء الضريبي سوى في أكثر قليلاً من نصف الدول. وقد أُصدرت توصيات لبقية الدول التي لا تتناول تشريعاتها هذه المسألة أو تتناولها بشكل ضمني.

رابعاً- أوجه الترابط بين الدورة الأولى والدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية

56- مع تزايد عدد الخلاصات الوافية المنجزة وتقارير الاستعراضات القطرية للدورة الثانية من آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية، يصبح بالإمكان البدء في إيجاد أوجه ترابط بين الأحكام المستعرضة في الدورة الأولى والدورة الثانية، وإن كان التحليل سيلزم تحديثه كلما أُنجزت استعراضات أخرى.

57- والنتائج المتعلقة بالمادة 6، المتصلة بوجود هيئة أو هيئات وقائية لمكافحة الفساد، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنتائج المتعلقة بالمادة 36، التي تتناول إنشاء سلطات متخصصة في مكافحة الفساد من خلال إنفاذ القانون. ولذلك ينبغي أن تُقرأ مع الممارسات الجيدة والتوصيات الصادرة بشأن كلتا المادتين. وإحدى النتائج المشتركة في كليهما هي الحاجة إلى أن تكون هذه الهيئات مستقلة، وأن تكون لديها ولايات وقدرات وموارد كافية. وصدرت توصيات بشأن المادة 36 فيما يخص ضعف التنسيق بين الوكالات، وعدم وجود تدابير تنفيذية لتعزيز فعالية الهيئات، والاحتياجات في مجال بناء القدرات. وفيما يتعلق بالمادة 6، تجسد التحديات الاستنتاجات المستخلصة من دورة الاستعراض الأولى فيما يتعلق بعدم وجود هيئات مخصصة منوطة بمكافحة الفساد تتمتع باستقلالية تشغيلية ولها ولاية واضحة؛ وعدم كفاية الموارد المرصودة لهذه الهيئات؛ وافتقار الموظفين إلى التدريب المناسب؛ وضعف التنسيق بين هيئات مكافحة الفساد. وثمة تحد كبير آخر لا يزال قائماً فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام قيد الاستعراض في كلتا الدورتين، وهو الحاجة

إلى مواصلة تخصيص موارد كافية وإيلاء اهتمام كاف لبناء قدرات الهيئات المسؤولة عن مكافحة الفساد، بوسائل منها إجراء تقييم شامل للاحتياجات من المساعدة التقنية.

58- وشُدّد على الممارسات الجيدة التالية في الدورتين الأولى والثانية، وهي متعلقة بتنفيذ المواد قيد الاستعراض في الدورة الثانية: مدى التنسيق بين مؤسسات مكافحة الفساد، والمشاركة في الشبكات الدولية والإقليمية، والاستقلالية التشغيلية.

خامسا - نظرة استشرافية

59- يجسد هذا التقرير تحليلاً لسبع وستين خلاصة وافية منجزة وللمعلومات التفصيلية التي وردت في تقارير الاستعراضات القطرية المتعلقة بالمواد من 5 إلى 13 من الاتفاقية، وينبغي أن يُقرأ بالاقتران مع الملحق الإقليمي (CAC/COSP/IRG/2023/5/Add.1) الذي يتضمن معلومات تفصيلية عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات مرتبة حسب المنطقة الجغرافية. ومتى توافر مزيد من البيانات من الاستعراضات القطرية المنجزة، سيُحدّث التحليل المتعلق بالاتجاهات السائدة والفوارق الدقيقة في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية، وخصوصاً فيما يتعلق بالمواد 5 إلى 13. وإضافةً إلى ذلك، سَتُعَدُّ تقارير مواضيعية أخرى بغية إطلاع الفريق بشكل مستمر على الاتجاهات السائدة والفروق الدقيقة ذات الصلة، بما في ذلك التجارب الناجحة والتحديات المصادفة، المستبانة في الاستعراضات.